

كشاف القناع عن متن الإقناع

كمنبر (سابع على الوجه وهو زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة)
أو حلق يتقنع بها المتسلح قاله في القاموس .
(و) يكره (ما له أنف) لأنه يحول بين الأنف والمصلي .
(أو يثقله حمله كجوشن وهو التنور الحديد ونحوه) قال في القاموس الجوشن الصدر والدرع .

ونحوه أي نحو ما ذكر مما يثقله (أو يؤذي غيره كرمح وقوس إذا كان) المصلي (به) أي بالرمح أو القوس (متوسطا) للقوم (فيكره) إن لم يحتج إليه (فإن احتاج إلى ذلك أو كان في طرف الناس لم يكره) لعدم الإيذاء إذن .

(ويجوز حمل نجس) ولو غير معفو عنه لولا الخوف (في هذه الحالة) .

(و) حمل (ما يخل ببعض أركان الصلاة للحاجة) إليه .

(ولا إعادة) في المسألتين كالمتيمم في الحضر لبرد .

\$ فصل وإذا اشتد الخوف صلوا وجوبا ولا يؤخرونها رجالا وركبانا (متوجهين) إلى القبلة وغيرها) لقوله تعالى ! قال ابن عمر فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبلها متفق عليه .

زاد البخاري قال نافع لا أرى ابن عمر قال ذلك إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن ماجه مرفوعا ولأنه صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في غير شدة الخوف وأمرهم بالمشي إلى وجاه العدو وهم في الصلاة ثم يعودون لقضاء ما بقي من صلاتهم .

وهو مشي كثير وعمل طويل واستدبار للقبلة فمع شدة الخوف أولى (يومئون) بالركوع والسجود (إيماء على قدر الطاقة) لأنهم لو تمموا الركوع والسجود لكانوا هدفا لأسلحة الكفار معرضين أنفسهم للهلاك (و) يكون (سجودهم أخفض من ركوعهم) كالمريض .

(وسواء وجد) اشتداد الخوف (قبلها) أي الصلاة (أو فيها) لعموم الآية .

(ولو احتاج) المصلي الخائف (عملا كثيرا) لما تقدم (وتنعقد الجماعة) في شدة

الخوف